

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

7259 - أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بصفير بعد الثالثة أو الرابعة والصفير الحبل